كلمة السيد السفير/ نبيل حبشي
سفير جمهورية مصر العربية لدى الجمهورية التونسية

قامت جمهورية مصر العربية بالعديد من المجهودات الإيجابية فيما يخص أوضاع الطفل والمرأة واللاجئين؛ فإنه إلزاماً بالمادة 1/24 و2/24 من العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية *"بأن يكون لكل طفل الحق في الحماية باعتباره قاصراً وتسجيله مباشرة بعد ولادته، فإن الحكومة المصرية تشمل الأطفال اللاجئين والمهاجرين بالرعاية والحماية التي تشملها لمواطنيها، كما تقوم السلطات المعنية بتسجيل المواليد. وانطلاقاً من احترام مصر الكامل والتزامها بموجب المادة 3/24 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، "وحق كل طفل في أن يكون له جنسية"*، فقد تم إدخال تعديلات على المادة 3 من قانون الجنسية رقم 154 المعدل لبعض أحكام القانون رقم 26 لسنة 1975 فيما يتعلق بالممارسات الإيجابية التشريعية لحماية النساء والأطفال وذلك على النحو التالى:

أولا تم تعديل الفقرة الأول من المادة المذكورة والتي كانت تنص على اكتساب أبناء الأم المصرية زوجة الأجنبي للجنسية المصرية بعد مرور عام من تاريخ إعلان الرغبة، لتكون بعد مرور عامين، نظراً لأن بعض الحالات تتقدم للحصول على الجنسية ويكونوا غير متواجدين في البلاد خلال فترة العام، ولذلك تم تعديلها إلى عامين حتى تتمكن جهة الإدارة من إجراء التحريات المناسبة التي تؤكد صلاحية هذا الأجنبي للانخراط في الجماعة الوطنية المصرية والتأكد من عدم وجود أسباب يتم بمقتضاها رفض منحه الجنسية المصرية.

ثانياً تم تعديل الفقرة الثانية من نفس المادة والتي كانت تنص على أن الأجنبي المولود لأم مصرية قبل 2014/7/15، يكتسب الجنسية المصرية تبعاً لوالدته المصرية، ويمتد أثر الاكتساب إلى أبناء القصر والبالغين على حدٍ سواء، لتصبح الأبناء القصر فقط تبعا لوالدتهم المكتسبة الجنسية، دون البالغين لسن الرشد (21 سنة)، نظرًا لأن لهم أهلية قانونية تختلف عن القاصر. تم أيضاً حذف الفقرة الثالثة من ذات المادة لتعارضها مع قصد المشرع في اكتساب الجنسية المصرية للأجنبي تبعاً لوالدته المصرية، حيث أنه كان يكتسبها طبقاً للفقرة المحذوفة طبقاً للجدة المصرية وليست الأم المصرية.

قام المجلس القومى للمرأة وهو الآلية الوطنية المعنية بشؤون المرأة في مصر بتنفيذ عدد من البرامج لحماية اللاجئات بمصر ومنها مشروع التمكين الاقتصادى للمرأة السورية الذى يتم تنفيذه منذ عام 2014 وتم من خلاله تمكين 1085 متدربة في المرحلة الأولى و1000 سيدة في المرحلة الثانية من عام 2016.

كما تم توفير الخدمات اللازمة للاجئين انطلاقاً من إلتزامنا بموجب العهد الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتحديداً في المواد 6،10،11،12،13 عن الحق في العمل والحق في الحياة الأسرية والحق في مستوى معيشي لائق والحق في الصحة والحق في التعليم.

أما عن أوضاع اللاجئين في مصر، يبلغ عدد اللاجئين المسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في مصر 219,104 شخص بينما يصل إجمالي أعداد اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين غير المسجلين إلى عدة ملايين وتشير تقارير مفوضية شؤون اللاجئين إلى تعدد جنسيات اللاجئين في مصر إلى 63 جنسية يأتى على رأسهم اللاجئون من السودان وأثيوبيا وإريتريا وجنوب السودان وينتشر هؤلاء اللاجئون عبر مختلف المحافظات ويندمجون بشكل دائم داخل المجتمع المصرى حيث يحصلون على ذات الخدمات الذى يحصل عليها المواطن المصرى سواء في قطاعات التعليم أو الصحة وكذلك بالنسبة لدعم السلع والطاقة مما يحمل موازنة الدولة فوق طاقها. تتحمل الدولة ما يوازى 210 مليون دولار سنوياً من أجل توفير خدمات التعليم والصحة الأساسية للاجئين السوريين فقط وذلك تنفيذاً لقرار رئيس الجمهورية بمعاملة اللاجئين السوريين معاملة المصريين في قطاعات الصحة والتعليم الأساسى ويبلغ عدد الطلبة السورين المسجلين في مختلف مراحل التعليم ما قبل الجامعي أكثر من 39500 طالب وهذا الرقم قابل للزيادة في الفترة القادمة.

يقوم مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة في مصر بعدد من المشروعات يتم تنفيذها مع الجهات الوطنية مثل توفير التعليم للطلبة اللاجئين، ودعم احتياجات الرعاية الصحية بما فيها الدعم النفسى والاجتماعى للأطفال، تقديم التدريبات لتعزيز ثقافة التسامح والسلام. كما تتعاون مصر مع مفوضية شؤون اللاجئين والمانحين الدوليين فيما يتعلق بالمشروعات الإقليمية الخاصة بدعم اللاجئين.

وفي النهاية أود أن أذكر أن المجتمع الدولى لا يقدم الدعم الكافي لمصر لاستيعاب اللاجئين رغم الأعباء الضخمة التي تتحملها مصر بل الأولوية للمانحين الدوليين ليست لدول الجوار ومصر تتطلع في هذا الصدد لمزيد من الدعم كدولة مستضيفة اللاجئين.

ونتطلع إلى الإعلان الهام الذي سيصدر عن هذا المؤتمر ونؤيده.. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،